

Decree of King Jaime I in 648 AH/1251 CE in the city of Xàtiva

Mohammad Ali Al Mazawdah^{*1} , Gazi Fanatel Al Etaneh² 

¹ Department of Humanities, College of Arts and Sciences, Qatar University

² Department of History and Civilization, Faculty of Arts, Yarmouk University

Abstract

Objectives: This study investigates the decree that King James I issued in 648 AH / 1251 CE in the city of Xàtiva. The study outlines the thirty-one articles constituting the decree, analyzes its content, and explores the motivations behind its issuance and its outcomes.

Methods: The study employed the historical-analytical descriptive method, focusing on a document containing a decree issued in the year 648 AH/1251 CE in the city of Shatiba, and connecting the provisions of the decree to the political, social, and economic conditions in the same period.

Results: The study reached many results, the most important of which is, the designation of the suburb of Xàtiva as the residential area for its Muslim inhabitants, which was overseen by Muslim officials, who were all residents of the city, including a judge, the city council, and an administrator. Additionally, the study emphasizes the Muslims' right to own real estate, butcher shops, public baths, bakeries, and workshops.

Conclusion: The study concluded that the decree granted the Mudéjars a form of self-governance in the suburb of Shatiba, administered through the city's leader, the Zalmedina, the Amin, and the Thabathalyanus.

Keywords: The Decree of 648 AH / 1251 CE, Xàtiva, King James I, Mudéjars, Christians.

Received: 30/11/2024
 Revised: 6/1/2025
 Accepted: 9/2/2025
 Published online: 1/2/2026

* Corresponding author:
 m.almazawdah@qu.edu.qa

Citation: Al Mazawdah, M. A., & Al Etaneh, G. F. (2026). Decree of King Jaime I in 648 AH/1251 CE in the city of Xàtiva. *Dirasat: Human and Social Sciences*, 53(7), 9907.
<https://doi.org/10.35516/Hum.2026.907>

مرسوم الملك خايمي الأول عام 648هـ/1251م في مدينة شاطبة

محمد علي المزاودة¹ ، غازي فناظل العطنة²

¹ قسم العلوم الإنسانية، كلية الآداب والعلوم، جامعة قطر

² جامعة اليرموك، كلية الآداب، قسم التاريخ والحضارة

ملخص


الأهداف: تهدف هذه الدراسة إلى تسلیط الضوء على مرسوم الملك خايمي الأول الذي أصدره عام 648هـ/1251م في مدينة شاطبة، وتبين بنود المرسوم المكون من واحد وثلاثين بندًا، وتحليله، وتحاول التعرّف إلى أسباب إصداره، وإلى نتائجه.

المنهجية: اعتمدت الدراسة على المنهج التاريخي التحليلي الوصفي الذي يركز على وثيقة تحتوي على مرسوم صدر في عام 648هـ/1251م في مدينة شاطبة. وربط بنود المرسوم بالأوضاع السياسية والاجتماعية والاقتصادية في تلك الفترة.

النتائج: توصلت الدراسة إلى نتائج عدّة من أهمها: تحديد صاحبة شاطبة مكاناً لسكن أهالي شاطبة المسلمين؛ إذ يشرف عليهم في إدارة الصاحبة أشخاص القاضي، ومجلس المدينة، والأمين، وهم من سكان المدينة المسلمين. إضافة إلى حقهم في تملك العقارات ومحلات العزارة، والحمامات، والأفران، والورش.

الخلاصة: خلصت الدراسة إلى أنّ المرسوم قد أعطى المدجنين نوعاً من الحكم الذاتي في صاحبة شاطبة؛ وذلك بإدارتها من خلال رئيس المدينة وزملدينا والأمين والثاباثاليانوس.

الكلمات الدالة: مرسوم عام 648هـ/1251م، شاطبة، الملك خايمي الأول، المدجنون، النصارى.



© 2026 DSR Publishers/ The University of Jordan.

This article is an open access article distributed under the terms and conditions of the Creative Commons Attribution (CC BY-NC) license
<https://creativecommons.org/licenses/by-nc/4.0/>

المقدمة

كانت الأوضاع السياسية في مدن شرق الأندلس في السنوات الأخيرة من دولة حكم الموحدين خطيرةً للغاية؛ مما أسرع في سقوطها في الأندلس؛ حيث لم تكن هناك قوة في شمال أفريقيا يمكنها توحيد الأندلس مرة أخرى.

وقد ترتب على ذلك هجرة المسلمين الذين رأوا أن وضعهم الاجتماعي والاقتصادي مهدد بالتدخل النصراني بعد أن اختفت السلطة المركزية الموحدية في بلنسية وغيرها من المدن الأخرى. وفي المقابل يرى عدد كبير من هؤلاء المسلمين الذين فضلوا البقاء في مدنهم وأراضهم وعدم الخروج منها.

وهذه الفتنة من المسلمين سوف تتوالى زمام السلطة مؤقتاً، وسترتبط مع ملك أрагون خافي الأول باتفاقيات ومعاهدات صلح (Swift, 2012, pp.218-219).

فتح سقوط بلنسية عام 636هـ/1238م بيد ملك أрагون خافي الأول (Jaime I) (609 - 674 هـ / 1213 - 1276 م) الطريق للسيطرة على مدينة شاطبة التي كانت جزءاً من مملكة بلنسية؛ حيث استطاع خافي الأول بعد محاولات عددة من السيطرة عليها. وقد وقع سكان مدينة شاطبة تحت حكم

الملك خافي الأول مثل بقية المدن الأخرى، وأصبحت هذه المناطق مسرحاً للأحداث السياسية؛ كالحروب، والفتنة، والثورات التي مرت وحدتهم وفتّتها.

وقد جاءت هذه الدراسة للتعارف إلى رسوم عام 648هـ/1251م الذي أصدره الملك خافي الأول في مدينة شاطبة؛ من حيث أسباب إصداره، وتحليل بنوده، وربطه بالأوضاع السياسية والاجتماعية والاقتصادية في تلك الفترة، وكذلك نتائج المرسوم.

وقد جاء نصُّ رسوم عام 648هـ/1251م باللغة اللاتينية، وقام بمساعدتي بترجمته من اللغة اللاتينية إلى اللغة الإسبانية جوزيف دي ريو رودريغو، الأستاذ في معهد مونت بيردوت في برشلونة.

اعتمدت هذه الدراسة بشكل أساسي على المصادر الإسبانية الآتية:

ويحتوي هذا المصدر على مذكرات الملك خافي الأول، ويتناول الأحداث السياسية في فترة حياته.

ويتناول المصدر الآخر مجموعةً من الوثائق، منها المراسيم والقوانين التي أصدرها ملوك قشتالة وأрагون، ومنها رسوم عام 648هـ/1251م.

Estado Social y Político de los Mudéjares de Castilla, Francisco F. y González

تمهيد: احتلال مدينة شاطبة

بقيت مدينة شاطبة (Játiva) (1) فترة من الزمن تابعة لملكة بلنسية (Valencia) (2) وقد مهدت سيطرة الملك خافي الأول على مدينة بلنسية (3) الطريق في ما بعد إلى سقوط مدينة شاطبة.

وفي يوم 17 صفر 636هـ الموافق سبتمبر 1238م دخل الملك خافي الأول مدينة بلنسية وتسلّمها من حاكمها أبي جمبل زيان بن مردنيش (4)، وتم الاتفاق على عدد من الشروط التي تنصُّ على عدد من الضمانات للمسلمين في بلنسية (5) وأن يغادر من أراد من المسلمين بلده خلال عشرين يوماً بأمواله وأغراضه (ابن الأبار، 1984، ج 1، ص 36).

وقد استقرَّ أبو جمبل زيان في دانيا (Dénia) (6)، ثم توجه الملك خافي الأول جنوباً، فاستولى على كنديه (Gondia) (ابن الأبار، 1984، ج 1، ص 37 م)، ثم اتجه إلى شاطبة في 16 شوال 636هـ / 21 مايو 1239م وحاصرها حصراً قصيراً (ابن الأبار، 1984، ج 1، ص 37 م؛ Swift, 2012, p.235)؛ ولكنه رجع إلى مونبلييه، وفكَّ الحصار عن شاطبة (ابن الأبار، 1984، ج 1، ص 37 م)، في 14 شوال 637هـ / 7 مايو 1240م. ويدوَّ أن الملك خافي الأول قد حقق هدفه من هذا الحصار القصير حيث سيطر على المناطق المهمة بين شاطبة وبلنسية حول نهر شقر (Xúquer) (Swift, 2012, p.235).

وبعد سقوط بلنسية رحل الملك خافي الأول عنها، وترك نائبه فيها رودريغو ليثانا (Rodrigo Lizana) بعد أن استقرت الأمور فيها. ولكن، حدث تطُّور في

(1) شاطبة: تقع في شرق الأندلس. انظر: الحموي، 1995، ج 3، ص 309 - 310؛ الجميري، 1980، ص 337.

(2) بلنسية: تقع في شرق الأندلس وهي قاعدة من قواعد الأندلس على البحر المتوسط. انظر: الحموي، 1995، ج 1، ص 490 - 491؛ الجميري، 1980، ص 97 - 101.

(3) لمزيد من المعلومات عن سقوط بلنسية بيد الملك خافي الأول. انظر: ابن الأبار، 1984، ج 1، ص 33-37 م.

(4) أبو جمبل زيان بن مردنيش (000 - 668هـ / 000 - 1269م)؛ كان أميراً على بلنسية ودانية. وفي عام 644هـ / 1246م خرج من الأندلس ومعه أهله إلى تونس، ونزل بها في كنف أميرها، إلى أن توفي سنة 668هـ / 1269م. لمزيد من المعلومات. انظر: ابن خلدون، 1408هـ / 1988م، ص 385 - 389؛ عنان، 1997، ص 445 - 459.

(5) من أهم هذه الضمانات:

- تسلّم المدينة ملك أрагون، على أن يؤمن جميع سكانها في أنفسهم وأموالهم.

- أن يكفل للذين يريدون البقاء في بلنسية، حرية مزاولة شعائرهم الدينية، وشرائعهم وعاداتهم، وألا يدفعوا من الضرائب أكثر مما يدفعه رعايا الملك الآخرون.

- أن تُسلم جميع الحصون والواقع الواقع على الضفة اليسرى لنهر شقر إلى ملك أрагون، مقابل توقيع هذه مدة ثمان سنوات، مع أبي جمبل زيان أمير ما تبقى من مملكة بلنسية. حومد، 1988، ص 200.

(6) دانيا: تقع شرق الأندلس على البحر المتوسط. انظر: الجميري، 1980، ص 231.

مدينة شاطبة بعد أن تمكّن أهليها من أسر خمسة من فرسان الملك خايي الأول، والقائد بيبرو دي الكلا (Pedro de Alcalá) الذي أغار على شاطبة، فأعادَ المسلمين كميناً لهم؛ مما أدى إلى أسرهم⁽⁴⁶⁾. (Jaime I, 1848, Capítulo, CCXIII, p.249; Biox, 1837, pp.45-46).

وعندما وصلت الأخبار للملك خايي الأول، قرر الخروج للسيطرة على مدينة شاطبة في عام 1240هـ/1638م؛ وتوجه إلى مدينة التروا (Altura) ومنها تابع المسير إلى مدينة طركونة (Tarragona)⁽⁷⁾ وكان في استقباله رئيس أساقفة طركونة بيبرو دي البالات (Pedro de Albalat)، وحاكم بلنسية رودريغو ليزانا (Jaím I, 1848, Capítulo CCXIII, p.294; Biox, 1837, p. 46).

وعندما علم أبو بكر محمد بن عيسى الخزرجي حاكم شاطبة بذلك الأمر، أرسل إلى الملك خايي الأول رسولاً يُدعى بينفيري (Beniferri)، يخبره بأنَّ فرسانه الأрагونيين هم من نقض المهدنة التي عُقدت بينه وبين المسلمين، وأنَّ ما قاموا به هو دفاع عن النفس؛ فكان ردُّ خايي الأول للرسول أنَّ على حاكم شاطبة تسليم القائد بيبرو والفرسان (Jaime I, 1848, Capítulo, CCXIII, p.249; 1996, Salom, 215-216 ص).

وفي صباح اليوم التالي، عاد بينفيري لمقابلة خايي الأول؛ ليخبره بأنَّ ابن عيسى الخزرجي يسرُّه أنَّ يسلِّم الأسرى له؛ ولكنَّه كان قد باع الأسرى، والذي اشتراهم يطلب مبلغًا كبيرًا مقابل إرجاعهم، وأنَّه لا يمتلك من الأموال ما يكفي لإرجاعهم؛ فأخبر خايي الأول الرسول بأنه سوف يستولي على مدينة شاطبة (Jaím I, 1848, Capítulo CCXIII, p.296).

توجه الملك خايي الأول ومعه رودريغو ليزانا إلى سهول شاطبة للبحث عن مكان مناسب لمعسكره؛ لضرب الحصار على المدينة، حيث أقام في قرية سالنيت (Sallent) (Jaím I, 1848, Capítulo CCXIII, p. 297; Biox, 1837, pp. 46-47).

وفي هذه الأثناء، رجع بينفيري رسولاً ابن عيسى الخزرجي إلى الملك خايي الأول، وأخبره بالموافقة على إرجاع الأسرى، فكان رد الملك خايي الأول بأنه لن يتلزم في الاتفاق بتسليم الأسرى فقط؛ وذلك لأنَّ حاكم شاطبة تأخر بالرد، وأنَّه لم يحترم الاتفاق؛ (Jaím I, 1848, Capítulo CCXIII, p.297) فقام الملك خايي الأول بتخريب الأراضي في سهول شاطبة، وإتلاف المحاصيل الزراعية، وتدمير الطواحين (Jaím I, 1848, Capítulo CCXIII, p. 47).

ونتيجة لهذه الأحداث، أرسل ابن عيسى الخزرجي رسولاً من مجلس الشورى في مدينة شاطبة إلى الملك خايي الأول؛ ليخبره عن سبب قيامه في هذه التصرفات، ولأنَّهم وافقوا على تسليم الأسرى. فكان رد الملك خايي الأول على رسول ابن عيسى الخزرجي "أنَّه في بداية الأمر عندما طلبنا الأسرى، لم يعطهم لنا، والآن لم يعد الأمرُ همَّنا؛ لأنَّنا فضلنا الحصول على شاطبة بدلاً من استعادة الأسرى" (Jaím I, 1848, Capítulo CCXIII, p.297).

وهذا دفع ابن عيسى الخزرجي لإرسال رسولين للتفاوض مع الملك خايي الأول؛ لحل مشكلة الأسرى. ولذلك؛ وافق الملك خايي الأول، ولكن بشرط امتلاك إحدى القلعتين؛ إما قلعة شاطبة أو قلعة قسططليون (Casteillon) (Jaím I, 1848, Capítulo CCXV, pp. 300-301; 1996, Salom; Casteillon, 217 ص).

وبعد ذلك، عاد الملك خايي الأول على قلعة قسططليون والإفراج عن الأسرى في عام 1241هـ/1639م (Jaím I, 1848, Capítulo CCXVI, p. 301; 1996, Salom).

ولننسية يسمى خيمينو بيريز تارازونا (Gimeno de Perez Tarazona) ليحكم المدينة في غياب الملك خايي الأول (Jaím I, 1848, Capítulo CCXVII, p.301).

وبعد مرور عام وأربعة أشهر على الاتفاق في عام 1241هـ/1639م، قام أهالي شاطبة وتونس (Tous) وترابونة (Terrabona) وكارسل (Carcel) بمحاجمة فرقة عسكرية أрагونية بقيادة رودريغو ليزانا؛ حيث استولوا على الغنائم؛ (Jaím I, 1848, Capítulo CCXIX, pp.303-304; Biox, 1837, p. 52).

وذكر الملك خايي الأول بأنَّ القائد رودريغو ليزانا أخبره بالأضرار التي لحقت بهم من المسلمين فقال "كنا سعداء بذلك؛ لأنَّه نقض الاتفاques التي عقدنا معنا، وأعطانا سبباً للسير نحو شاطبة" (Jaím I, 1848, Capítulo CCXIX, pp.303-304).

وخرج الملك خايي الأول من أرغون باتجاه بلنسية، وأرسل رسالة إلى ابن عيسى الخزرجي حاكم شاطبة، يطلب منه الحضور لمقابلته. وعند حضوره "أخبره خايي الأول" بأنَّ المسلمين قد ألحقو الأذى بفرسان أرغون، وأنَّكم قد نقضتم الاتفاق الذي بيننا، ويجب عليكم تسليم مدينة شاطبة وقلعها لنا" (Jaím I, 1848, Capítulo CCXIX, pp.304-305).

وبعد الانتهاء من الاجتماع، طلب الملك خايي الأول من ابن عيسى الخزرجي الرجوع إلى شاطبة والتشاور مع مجلس الشورى في المدينة، ثم ردَّ الجواب على تسليم المدينة. فكان رد ابن عيسى الخزرجي بطلب مهلة من خايي الأول مدَّها ثمانية أيامٍ للرد على طلبه.

توجه الملك خايي الأول إلى قلعة قسططليون برفقة زوجته الملكة فيولانتي (Violante) (Violante, 1235-1264هـ/1251-1248م) وعمه دون فرناندو (Fernando).

وبعضاً نباء بلنسية، بانتظار إجابة حاكم شاطبة (Jaím I, 1848, Capítulo CCXIX, p. 305).

وبعد مرور ثمانية أيامٍ، أرسل ابن عيسى الخزرجي رسولاً المفوَّز (Almofarix)، الذي أبلغ الملك خايي الأول - بحضور عمِّه دون فرناندو ونبأ بلنسية - رفضَ ابن عيسى الخزرجي تسليم المدينة وقال: "سيدي، يرحب بكَ حاكم شاطبة وأعضاء مجلس الشورى بكلِّ ودٍ. ورغبةً منهم في الالتزام بالموعد الذي حدَّته، أرسلوني إليك لاعلامك بقرارهم. ويقولون إنَّه في ما يتعلَّق بالظلم الذي تشتكي منه، فقد كان لديهم كلَّ الأسباب للشكوى إليك؛ لأنَّ النصارى

⁽⁷⁾ طركونة: تقع شمال شرق الأندلس على البحر المتوسط. مرسوم عام 1251م / 248هـ انظر: الحموي، 1995، ج 4، ص 32؛ الجميري، 1980، ص 392.

ضايقو حاكم شاطبة، بالطريقة نفسها التي تعامل بها المسلمين مع فرسانك. أما قلعة شاطبة التي تطلب منه تسليمها، فيقول لك إنك تعرف جيداً ما هي القلعة؛ إذ لا يوجد أفضل منها في الأندلس كلها، ولن نُسلّمها بهذه المسؤولية" (Jaím, I, 1848, Capítulo CCXI, p. 306).

وبعد محاولاتٍ عدّة فاشلة من الملك خايمي الأول مع ابن عيسى الخزرجي لتسليم المدينة، أضطربَ خايمي الأول بالتقديم بحملة عسكرية باتجاه شاطبة؛ إذ فرض علمها الحصار في أواخر عام 1243هـ/1243م (219 ص، 1996، سالم CCXXII- CCXXXI, pp. 307-308; Jaime I, 1848, Capítulo 309: Swift, 2012, n. 94). وأعلن الملك خايمي الأول من الاتصال مع المسلمين في شاطبة من دون الالتفات (Jaime I, 1848, Capítulo CCXXXI, p. 309).

لِجَأَ ابْنُ عِيسَى الْخَزْرَجِيِّ لِلاتِّصالِ بِمُمْلَكَةِ قَشْتَالَةِ، وَطَلَبَ الْمَسَاعِدَةَ وَالْدَّعْمَ مِنْهَا. وَقَدْ فَتَحَّتَ كُلُّ مِنْ قَلْعَةِ إِنْغِيْرَةِ (Enguera) وَمُوشِنْتِ (Muxent) أَبْوَاهَا لِأَمِيرِ قَشْتَالَةِ دُونِ الْفُونْسُوِّ (Alfonso) (Alfonso, 1848, Capítulo CCXXXI, p. 310; Biox, 1837, p. 54; Swift, 2012, p.94). فَخَصَبَ الْمَلِكُ خَابِيِّ الْأَوَّلَ؛ لَتَعْدِيَ قَشْتَالَةَ عَلَى حُقُوقِ أَرَاغُونَ فِي مَنَاطِقِ شَرْقِ الْأَنْدَلُسِ وَضَمِّنَ أَرَاضِيِّ مُمْلَكَةِ بَلِسِيَّةِ، وَطَلَبَ مِنَ الْقَشْتَالِيِّينَ الْإِنْسَحَابَ مِنَ الْقَلْاعِ، إِلَّا أَنَّ الْقَشْتَالِيِّينَ رَفَضُوا ذَلِكَ بِحُجَّةِ أَنَّ الْمُسْلِمِينَ سَلَّمُوهَا الْمِسْ (Jaime I, 1848, Capítulo CCXIII, p. 310; سالم، 1996، ص 220).

وبناءً على ذلك، دارت مفاوضاتٌ بين الملك خايمي الأول ملك ارغون وألفونسو ولِي عهد ملك قشتالة فرناندو الثالث (Fernando III) (683 هـ / 1217 م) لتقسيم مدن مملكة بلنسية، وتم الاتفاق، بين الطرفين، بتوقيع اتفاقية المسم، في، عام 642 هـ / 1244 م⁽⁸⁾.

وبعد اتفاقية المرسي زحف الملك خايبي الأول بجيشه إلى مدينة دانية التي كانت تابعة لشاطبة، وفرض الحصار عليها، فاستمات أهلها بالدفاع عنها. إلا أنه بعد شبـنـ من الحصار، اضطـأـ أـهـاـ، دـانـيـةـ لـاسـتـيـلـامـ فـذـ، الحـجـةـ 1244ـ هـ 641ـ مـ (سـالـمـ، 1995ـ، صـ 22ـ).

وبعد سقوط دانية، توجهَ الملك خايمي الأول إلى شاطبة وحاصرها (222-ص، 1996، سالم؛ CCXXIX, pp. 315-316; Jaime I, 1848, Capítulo). وبسبِ حرمان أهالي شاطبة من المساعدات، ولنقص المياه والغذاء (Biox, 1837, p. 55)، أرسل ابنُ عيسى الخنزجي رسولاً يُدعى أبا القاسم إلى الملك خايمي الأول، يطلب منه رفع الحصار عن شاطبة، فكانَ ردُّ الملك خايمي الأول الرفض، وطلبَ منه تسليم قلعة المدينة، والاستسلام.

أرسل الملك خايي الأول خيمينو دي توفيا (Gimeno de Tovia) بناءً على طلب ابن عيسى الخزرجي؛ حيث أخبره بوقف الأعمال العدائية حتى يوم الأحد؛ لأن أعضاء مجلس الشورى سيدهبون يوم الجمعة إلى المسجد، ويعقدون مجلساً حتى يوم السبت، ثم بعد ذلك سيقررون ما يجب القيام به (Jaime, 1848, Capítulo CCXXX, p. 317).

وبعد انتهاء مشاورات مجلس الشورى، ذهب وفد لمقابلة الملك خايبي الأول، منهم المفوز وأبو القاسم، ومعهم رسول خايبي الأول خيمينو دي توفيا. وبعد مفاوضات ولقاءات عديدة، تم الاتفاق على توقيع معاهدة التسلیم (Jaím I, 1848, Capítulo CCXXXI, p. 318; Biox, 1837, p. 56). وكانت المعاهدة باللغتين العربية واللاتينية (Biox, 1837, p. 56)، وكان من أهم بنودها:

العنصة⁽⁹⁾ من محرم 642هـ - يبنيه 1244هـ - يبنيه 1246م .

2- حرية ممارسة الشعائر الدينية (223 ص، 1996، سالم). (Jaime I, 1848, Capítulo CCXXXI, p. 318).

3- يعطي حاكم شاطبة ابن عيسى الخزرجي حصني منتيسه (Montesa) (10) وبياضة (Vallado). (Jaime I, 1848, Capítulo CCXXXI, p. 318).

وتسليم الملك خاصي الأول القلعة الصغرى وعَنْ عَلَمَهَا خَمِينَوْ دَيْ تُوفِيَا حَاكِمًا لَهَا (Jaime I, 1848, Capítulo CCXXXI, p. 318).

⁽⁸⁾ نصّت الاتفاقية على البنود الآتية:

1- تزوج الأميرة فيولانت ابنة خايبي الأمير الفونسو بن فرناندو الثالث ملك قشتالة.

- 2 تكون شاطبة جزءاً من مملكة أراغون.
- 3 يعطي الملك خافيير الأول لصهره بياته (Villena)، وساس (Sax)، وكادويني (Caudete)، وبغرس (Bugarras).

4- ينقارل ملك قشتالة عن إنغيرة (Enguera)، وموشنت (Mogente).

5- تكون بلنسية وتوأها تابعةً لمملكة أragون، ومرسية وتوأها وما يليها جنوبًا تابعةً لمملكة قشتالة.

تتبع بلنسية بلاد قسطلية (Castalla)، وأبار (Biar)، ورسو (Relleu)، ومسخونة (Saxona)، وألارش (Alarch)، وفينسات (Finestrat)، وطرش (Torres)، ويلوب (Polop)، ومواله

خلakan, 1974, ص 227-228. (10)

⁽¹⁰⁾ منتشره: من قری مدینة شاطية. انظر: الجموي، 1995، ج5، ص 208.

يصلاح القلعة، وإعادة إسكان النصارى فيها، ونقل المسلمين إلى الضواحي وخارج الأسوار (Deusa, 1976, p. 42). ثمَّ توجَّهَ إلى الجامع الكبير في شاطبة ودخله، وشرعَ في توزيع الأراضي والممتلكات على النبلاء والنصارى؛ حيثَ بلغَ عددُ من تملَّك الأراضي والعقارات 600 شخصٍ تقريباً (Biox, 1837, pp. 56-57).

وفي عام 1246هـ/1246م، سيطر الملك خايمي الأول على القلعة الكبرى تنفيذاً لبنود الاتفاقية (223 ص، 1996، سالم; 27 ص، 1982، Barceló). وبعد سيطرته على المدينة كاملة، عملَ على تنظيم إدارة المدينة. وكانت الإدارة السياسية خاضعة للادارة التي تحكم بلنسية، وكان القاضي المنتخب كلَّ عام مسؤولاً عن القضايا الجنائية والمدنية، وعن الأعمال الإدارية والاقتصادية، وبشكلٍ نفسه مجلساً مكوناً من ستة أشخاص يقومون بإدارة المدينة (Biox, 1837, p. 61).

أسبابُ صدور مرسوم عام 648هـ / 1251م

بعد دخول الملك خايمي الأول بلنسية، لم يلتزم في بنود معااهدة التسليم التي سبق ذكرها؛ حيث عملَ على السيطرة على ما تبقى من أراضي مملكة بلنسية؛ مما دفعَ ما يقارب الخمسين ألفاً من المسلمين إلى الهجرة إلى المناطق الإسلامية الأخرى أو المناطق الريفية؛ وذلك للمحافظة على دينهم ولغتهم وتقاليدِهم (حومد، 1988، ص 200). وكان أكثر المدجنين احتشاداً في شرق الأندلس، في منطقةٍ بلنسية ومرسية (عنان، 1997، ص 56-57).

وبعد سقوط مدينة بلنسية بدأت الكنيسة ممارسة الضغط على الملك خايمي الأول لطرد المسلمين والقضاء عليهم. إلا أنَّ النبلاء الإقطاعيين كانوا يرون في طرد المسلمين تدميراً للأراضي الزراعية، وحرمانهم من الأيدي العاملة؛ إذ تطلَّب مصلحة الدولة الاحتفاظ بأكبر عددٍ ممكِّن من الأيدي العاملة من المسلمين؛ لاستثمار الأرضي الزراعية، والعمل في الصناعات. لذلك؛ رأى الملك خايمي الأول أنَّ الضغط على المسلمين سوف يدفعهم إلى الهجرة (حومد، 1988، ص 204).

في عام 1245هـ/1248م حدثَ تطُّورٌ في مملكة بلنسية بأنَّ قامت ثورةً محمد بن هذيل الأزرق الثانية في واستمرت عقداً من الزمن (645هـ - 655هـ / 1248-1258م). وانضمَّ إلى هذه الثورة أهالي شرق الأندلس بما فيهم مدينة شاطبة (سالم، 1995، ص 228).

وأدى خوف خايمي الأول من ضياع ممتلكاته في بلنسية إلى نكثِ عهده، وعمدَ إلى طرد المسلمين المدجنين من مدن شرق الأندلس، ومن هؤلاء أهالي شاطبة الذين أخرجهم في عام 1245هـ/1248م. وكانت نكبة أهالي شاطبة وإخراجهم بالقوة من المدينة كارثةً وإنذاراً للMuslimين في مدن شرق الأندلس (سالم، 1995، ص 228).

وفي شهر رمضان 1245هـ/يناير 1248م، دعا الملك خايمي الأول مجلسَ التاج أو النواب (الكورتس) للجتماع والتشاور في كيفية مواجهة ثورة الأزرق، وانتهى الاجتماع بتصوِّر قرارٍ يدعُو إلى مواجهة الثوار والقضاء عليهم، وطرد المسلمين جميعهم من مملكة بلنسية خلال شهر واحد، واستبدال السكان من النصارى بهم، ودعم التحصينات في بعض المواقع الرئيسية في بلنسية وخاصةً شاطبة، لتكون نقاط ارتكاز له ولجيشه في العمليات المقبلة (سالم، 1995، ص 228؛ حومد، 1988، ص 260)، وتزويد حاميات المدن بالجند والفرسان (سالم، 1995، ص 228).

وكانت شاطبة أولى مدن شرق الأندلس التي اهتمَّ خايمي الأول بتحصينها؛ فأرسل إليها أعداداً جديدةً من الفرسان، وعهدَ بالدفاع عنها إلى قائدِه جوينِ دي مونكادا (Guillén de Moncada).

اعتراض النبلاء في مملكة أراغون على قرار الملك خايمي الأول بطرد المسلمين؛ لأنَّهم كانوا يدركون مدى الأضرار الاقتصادية التي سوف تلحق ببلادهم وخاصةً في قطاعي الزراعة والصناعة بسبب هجرة المدجنين. ولكنَّ الملك خايمي الأول صمَّمَ على تنفيذ قراره بحجَّةٍ أنه يخشى وصول الإمدادات والتعزيزات العسكرية من بلاد المغرب إلى مسلمي بلنسية وشاطبة وبقية مدن شرق الأندلس (سالم، 1995، ص 229). وقد طلب المسلمين المدجنون من الملك خايمي الأول تركَّهم في مدنهم مقابل دفع مزيَّدٍ من الضرائب، إلا أنَّ طلَّبَمُ رُفضَ بحجة تمرُّدِهم وقيامهم بالثورة (229 ص، 1996، سالم؛ Guichard, 2001, p. 576). وعلى الرغم من صدور هذا القرار، فقد واصل الثوار ثورتهم؛ إذ سيطروا على اثني عشر حصنَ تقريباً (سالم، 1995، ص 229؛ حومد، 1988، ص 260). في حين فضَّلَ قسمٌ منهم النزوح إلى حصنِ متيشة، واتخذوا منه مأوىً لهم، وكانوا ستين ألفَ مسلمٍ تقريباً من دون النساء والأطفال. وأما القسم الآخر فقد لجأ إلى مرسية وغرناتة، وقُدِّرَ عدُّهم بمئة ألفٍ (229 ص، 1996، سالم؛ Guichard, 2001, p. 576). وقدَّرَ الملكُ خايمي الأول نفسهُ عددَ النازحين بقوله: "إِنَّمَا كَانُوا يَغْطُونَ الطَّرِيقَ لِمَسَافَةِ خَمْسِ مَرَاحِلٍ" (حومد، 1988، ص 260).

وفي عام 1250هـ/1250م حدثَ تطُّورٌ بأنَّ أصبحَ هنالك تقاربٌ بينَ الأزرق والملك خايمي الأول بوساطة زوجته الملكة فيولانتي؛ حيثَ أرسلت رسولاً يُدعى دون جوان دي مورا (Juan de Mora) إلى الأزرق الذي كان يقيمُ في حصن القلاعة (Alqala) للتفاوض معه. فكان ردُّ الأزرق بإرسال وفِي يَرْأَسُه القائد أبو

(11) المدجنون مصطلح أطلق على المسلمين الذين بقوا في أراضيهم التي سقطت تحت سلطة الممالك النصرانية منذ أوائل القرن السادس الهجري / الثاني عشر ميلادي. عنان، 1997.

القاسم بن هلال، ومعه أبو الحسن بن هذيل، وابن عمر عثمان بن سهل لإجراء المفاوضات مع الملك خايمي الأول، وقد أعطاهم الأزرق كامل الصلاحيات للتفاوض⁽⁴⁾ (Los documentos, 1940, documento N° 154, pp.393-394). ونتيجة الأحداث السابقة قام الملك خايمي الأول باتباع سياسة التسامح مع ما تبقى من المسلمين في شاطبة بإصدار مرسوم في 29 شوال 648هـ/ 23 كانون الثاني 1251 (Francisco y González, 1866, documento N° XXIV, pp.324-327).

بنود مرسوم 648هـ/ 1251

ضمًّاً مرسوم عام 648هـ/ 1251م في مدينة شاطبة واحداً وثلاثين بندًا، وقد حددت بنوده حقوق المدجنين وواجباتهم في مدينة شاطبة التي يمكن إجمالها في ما يأتي:

الإقامة

في النصف الثاني من القرن الثالث عشر كان نشاطُ إعادة السكان كبيراً في جنوب بلنسية، وقد ذهب معظمهم تقريرًا إلى مدينة شاطبة والمناطق المحيطة بها؛ حيث حدثت تغييرات مهمة في أماكن سكن المدجنين في مملكة بلنسية؛ إذ انخفض عددهم بسبب الهجرة، أو طردتهم منها، وإسكان النصارى في هذه الأماكن (Montalvo, 2009, p.165).

وقد تناول المرسوم بنوداً خاصةً في إقامة المدجنين في شاطبة منها: البند الأول: "سيعلم الجميع أننا نحن، خايمي- بفضل الله- ملك أراغون وما يوركاس وفالنسيا، وكانت برشلونة وأورخيل، وسيُدْعى مونبلييه. نعطي ونمنح وندعم كلاً من جاهيا المنيث، وأبوبينوم أبو ديريشا، وعبد الله الفانيكي، وعلى ألافانيكي، وأبوبالك الفانيكي، والمغار الغايسيل، وأبمافار الميقيني، ومحمد إنسبيت، وعبد الله إكسامبريا، وغالب أداروز، ويحيى أبيزراها، ومحمد عبد السست، وكل جماعة المسلمين الحاليين والمستقبليين في ضاحية شاطبة، من الذين يعيشون وسيعيشون فيها، وكذلك خلفاؤكم وخلفاؤهم إلى الأبد، في أنحاء ضاحية شاطبة كافة؛ من سور فوفيا إلى سور إكسيريا الآخر، مع شجرتي التين الموجودتين على الساحل. ومن الساحل إلى الشارع الرئيس للضاحية، مع المنازل كافة الموجودة هناك غير المأهولة والمنهوبة، وإلى الحد الذي خصص لكم من قبل إيكسيمينيس بيريه دي أرينوس (Exminum Petri de Arenoso)، وكيلنا في مملكة فالنسيا. ومن ناحية أخرى، فإننا نحتفظ لأنفسنا ولكم إلى الأبد بمحل جزارة ومغسلة، وبعض الحمامات، وبعض الأفران، وبعض الورش، وكل تلك الأشياء الأخرى المذكورة". والبند الثاني عشر: "لا يمكن أن يكون لكم بـ

مسلم بـ مفتوح لبعض الوقت باتجاه الشارع الرئيس المذكور أعلاه، ولا يمكن أن يسمح لأي رجل أو امرأة نصرانية أن يعيش بينكم لفترة من الوقت" (Francisco y González, 1866, documento N° XXIV, pp.324-325). والبند الثالثون: "الأمر بعدم دخول بعض سكان شاطبة إلى منازلكم أو أحيايكم لطلب الماء أو شربه، إلا مع أحد المسلمين من الحي المذكور. علاوة على ذلك، نرحب بكل مسلم يعيش في ضاحية شاطبة ويسكن فيها مع كل ممتلكاته المنقوله وغير المنقوله التي يحتفظ بها، أو سيحتفظ بها تحت حمايتها ووصايتها وأمرنا وتوجهاتنا الخاصة، حتى يتمكن من الذهاب والعودة في جميع أنحاء ولايتنا القضائية عن طريق البر، وعن طريق البحر أيضًا، وينعم بكل ما يريد من المياه العذبة، والصحة، والمساواة، والأمن" (Francisco y González, 1866, documento N° XXIV, pp.325-327).

نجد من خلال تلك الإشارات التي وردت في البند الأول تحديدًا حدود منطقة إقامة المدجنين في مدينة شاطبة في منطقة تسمى ضاحية شاطبة، إضافة إلى وجود عددٍ من كبار شخصيات المدجنين كشهود على هذا المرسوم، واحتفاظ المدجنين في بيوتهم ومحلات الجزار، وبعض الحمامات والأفران والورش، وبإشراف من وكيل ملك أراغون في بلنسية إيكسيمينيس بيريه دي أرينوس (Exminum Petri de Arenoso). وتجدر الإشارة إلى أنَّ ملك أراغون خايمي الأول استخدم عبارة "إإننا نحتفظ لأنفسنا ولكم إلى الأبد" في ما يخصُّ ممتلكات المدجنين التي سبق ذكرها. ويدلُّ هذا على أنَّ الملك خايمي الأول يملك بعض الممتلكات التجارية في شاطبة. وتضمنَ المرسوم أيضًا من الشارع الرئيس في ضاحية شاطبة.

وقد تناول البند الثالثون: منع النصارى من دخول ضاحية شاطبة إلا برفقة أحد المدجنين القاطنين في الضاحية، وأكَّدَ البند نفسه كذلك حماية سكان الضاحية من قبل ملك أراغون، وضمنَ حرية التنقل في كلِّ أرجاء مملكة أراغون؛ حيث سُمح للمدجنين بـ تغيير أماكن إقامتهم، والانتقال إلى أي مكانٍ يرغبون العيش فيه (Envic, 1992, p.34). حيث كان المدجنون بشكل عام يعيشون في المناطق الريفية في بيوت صغيرة قريبة من ضواحي المدن، ويعيشون قسم آخر منهم في ضواحي المدن. وكان مدجنو المناطق الريفية يشكلون الأغلبية في تلك المناطق على عدد المدجنين في المدن، وكانوا أكثر استقرارًا في ما يتعلق بالوضع الاقتصادي والاجتماعي والمالي. (Envic, 1992, p.37)

القضاء والتشريعات الدينية

ضمن المرسوم الذي أصدره خايمي الأول حقَّ المدجنين في اختيار رئيس المدينة منهم، وهو بمنزلة القاضي والمستشارين والأمين؛ حيث تناولت البند الآتية ذلك. البند الثاني: "يختار المسلمون المذكورون أعلاه وخلفاؤهم، رئيسًا من بينهم للمدينة (el alcalde)؛ لينظر في قضائهم ويعمل بهم، ويمكن تغييره إذا لم يقم بالمهمة بـ إخلاص وبشكل جيد". والبند الثالث: "لا يستطيع أيُّ مسلم أو مسلمة استئناف الحكم الصادر من رئيس المدينة أمام زالمندين (zalmedin) والأمين (alamín) والفقراء الآخرين في الجماعة (المدجنين)، إن لم يكن أمامنا أو أمام عمدة مسلم آخر، وفقًا للقانون الخاص بـهم. ويبقى للMuslimين مساجدهم مقابرهم، والثاباتاليانوس (zabazallanos)، ويمكِّنهم تعليم أبنائهم وأطفالهم، وممارسة شعائرهم الدينية في مساجدهم كما هي العادة بين المسلمين". والبند

الرابع: "يختر المُسلمون أربعة من المسلمين الذين سيحرسونه ويحافظون على تشرعيتهم". والبند الخامس: "ونحافظ نحن أيضًا على أنفسنا وعلى مواقعنا التي يمكننا أن نعطيها للأمين زلدينا القاضي، وهو شخص يفهم تشرعيتنا ويطبقها في مدينة شاطبة، ويقيم العدالة في ما بين الناس، ويرعاهم وينصفهم، ويستطيع زلدينا تعين شخص يخلفه لتحقيق العدالة ورعاية الناس"، والبند السادس: "ونريد أيضًا أن نجسّ كلّ رجل بسبب ضررًا في ضاحية شاطبة، وينفذ زلدينا الحبس المذكور أعلاه، مع الاحتفاظ بعشر الذمة. ويحظر بشدة أي دخول أيّ نصاري إلى منزل أي مسلم مهما كان الضمان، إلا مع الأمين، وأن جميع المسلمين يحكمهم رئيس المدينة والمستشارون". (Francisco y González, 1866, documento Nº XXIV, p. 325).

احتفظَ المُدجّنون الذين بقوا في مملكة بُلنسية بكل ممتلكاتهم، وُسُمِح لهم بممارسة عاداتهم واحتفالاتهم وطقوسهم الدينية. وقد أصدرت الأوامر من الملك خايي الأول بعدم التعُرُض لهم أو مضايقهم (براتشينا، 2012، ص 23).

وسعى المُدجّنون للحفاظ على هويتهم بوصفهم مجتمعًا إسلاميًّا؛ إذ كانوا يحتكمون إلى القواعد المُثبتة من القرآن الكريم والسنّة النبوية الشريفة. وقد ضمّنت الاتفاقيات والمراسيم للمُدجّنين مستوىً داخليًّا من النظام الإسلامي؛ مما ضمن استمرار العمل بها في مملكة أراغون من قبل الملك خايي الأول (Montalvo, 2009, p. 171).

كان رئيسُ المدينة أو العمدة، وهو الشخص الذي يُعيّن بدرجة قاضٍ في بلدة أو مجموعة من البلدات (Pérez, 1802, pp. 1-17) يمتلكُ سلطة أساسية في تيسير شؤون المسلمين. وكان يتمتع بسلطات قضائية ومدنية وجنائية على المُدجّنين، ويحكم بينهم وفق الشريعة الإسلامية، وكان مسؤولاً عن إدارة الضرائب وتحصيلها، وعن المشتريات والمبيعات، والزواج (Montalvo, 2009, p. 171). وكان رئيسُ المدينة يتمتع بمكانة قضائية خاصة تحمي من الْهُمِّ الباطلة، ولا يُحاكم إلا من أهل الكفاءة بحسب التشريعات الإسلامية، ويظهر ذلك واضحًا في البند الثالث. أما بالنسبة لزلدينا فكان مسؤولاً عن مهامٍ مختلفة، منها مراقبة السوق. وكان يعمل كذلك عمل القاضي؛ حيث يمارس بعض مهام القضاء، ويظهر ذلك من خلال البند الخامس والسادس. ويبدو أنه كان هناك تداخُلٌ بين رئيسِ المدينة وزلدينا؛ بسبب صلاحيات كُلِّ منها في القضايا (Montalvo, 2009, p. 172-173). أما الأمين فكان مسؤولاً عن حكم المُدجّنين والدفاع عن حقوقهم، وكان يدير المجتمع المحليًّا ويمثّلُ أمام الملك والنبلاء الإقطاعيين في أراغون. وكان المستشارون يساعدون الأمين في أداء واجباته؛ إذ يتم اختيارهم سنويًّا من قِبَل رؤساء عائلات المُدجّنين. وكان يجتمع هؤلاء مرة واحدة في الأسبوع، وكان لهم سلطة إصدار المراسيم المختلفة المتعلقة بِالْمُدجّنين، وكانتوا يمثلون حلقةً الوصل بين ملك أراغون والمُدجّنين. أما في الوظائف الدينية والشرعية، فقد وُجِدَ الثاباتاليانوس، وهو المؤذن أو صاحب الصلاة الذي كان يُؤمِّن المسلمين صلاة الجمعة خمس مرات في اليوم، إضافةً إلى وجود الفقيه الذي كان مكفًّا بمهمة الوعظ في المساجد، وتعليم الأطفال (Montalvo, 2009, p. 172-174).

وتتجدر الإشارة هنا إلى ورود كلمات عربية في نصِّ المرسوم المكتوب باللغة اللاتينية وهذه الكلمات: (zabazallanos)، (alamín)، (zalmedín)، (el alcalde). وقد تناولت البند آخر علاقة النصارى مع المُدجّنين، وتطبيق بعض التشريعات التي تحكمهم، مثل: البند الثامن: "إثبات أنه إذا اشتكى أيُّ نصاري على أحد المسلمين، فسوف يحصل على العدالة أمام زلدينا؛ باتباع أحكام المسلمين وشرائعتهم. والبند العاشر: إذا قام أي مسلم بقتل مسلم آخر، فسيتم القبض على هذا القاتل ووضعه تحت رحمة ملك أراغون. ولا يُقبلُ المسلمين الآخرون أَيًّا من ممتلكات القاتل التي تم الحصول عليها نتيجة القتل". والبند الحادي عشر: "إذا هرب أيُّ أسير مسلم أو مسلمة من سيده، وذهب إلى منازل بعض المسلمين، فإنه يتم القبض على الأسير من قِبَل سيدِه، ولا يشمل ذلك من ليس تحت سيطرته إذا ذهب بنفسه إلى المنزل، ولا تجُبُ عليه أيُّ عقوبة أخرى". والبند التاسع والعشرون: "كل مزارع مسلم يعيش في المزارع، وليس من سكان ضاحية شاطبة، لا يُمْكِنُهُ أن يشهد ضدَّ أحدٍ، باستثناء من يسكن في المنطقة المُسلمة؛ إذ يُمْكِنُهُ أن يمثُّلُ للشهادة". والبند الثالث عشر: "إذا أصبح أيُّ مسلم نصاريًّا، يجوز له الحصول على أغراضه وجميع ممتلكاته المنقوله؛ أما الميراث فيجب أن يكون ملك أراغون وأتباعه، وُيمْكِنُ أن يُعطَى للمسلمين وليس للنصارى" (Francisco y González, 1866, documento Nº XXIV, pp.325-327).

لقد قدّمنا في ما سبق بنوذ المرسوم المتعلقة في القضاء والتشريعات الدينية التي تنظمُ حياة المُدجّنين في مدينة شاطبة وعلاقتهم مع نصارى المدينة. وعلى الرغم من أنه وفقًا للشريعة الإسلامية، يُوزَعُ الميراث بين الأقارب، فإنَّ تدخل ملك أراغون غيرَ هذه القواعد؛ حيث يتم توزيع ممتلكات المسلمين الذين ماتوا من دون أن يتركوا ورثةً بالتساوي بين الملك والمُدجّنين. وقبل ذلك كان المُدجّنون قد منحوا الحرية في كتابة وصية لصالح المسلمين، حتى لو ماتوا ولم يوجد وريثٌ لهم. أما بالنسبة للأسرى، فقد كان هناك أسرى مسلمون من الحرب في أثناء حملات خايي الأول في فتح مملكة بُلنسية، وكان الملك والكنسية والنبلاء يمتلكون الأسرى. وكان هناك أيضًا تجارةً متخصصون في تجارة الأسرى (Montalvo, 2009, pp. 187-188).

البيع والشراء

لقد تضمَّنَ المرسوم بنوذًا تعلقُ في عمليات البيع والشراء؛ حيث تضمَّن البند السابع أنه: "يُسمَح للمسلمين بشراء المنازل والتصُّرف بالمواريث وأي ممتلكات أخرى لأيّ شخص منهم، وُيمْكِنُهم أيضًا بيع منازلهم ومواريثهم للمسلمين وغير المسلمين". أما البند الثاني والعشرون ففيه: "يحقُّ للمسلمين شراء القمح والشعير والنذرة وأيّ نوع آخر من الحبوب مثل سكان شاطبة النصارى" (Francisco y González, 1866, documento Nº XXIV, pp.325-327).

والبند السادس والعشرون، وفيه: "لا يجوز أن يتم الافتداء على أيِّ مسلم بسبب النبَّيد الذي اشتراه أو يحتفظ به في المنزل. وُيمْكِنُكم أن تقيموا

سوقاً كلّ يوم جمعة من كل أسبوع في ميدان سانت ميكيل" (Francisco y González, 1866, documento Nº XXIV, p. 327).

وقد سمح المرسوم للمدجنين أيضًا بشراء المنازل، والتصرف بالممتلكات والمواريث، وسمح بالبيع مع المسلمين أو النصارى، وسمح لهم كذلك بشراء الحبوب على اختلاف أنواعها، وسمح بإقامة سوق كلّ يوم جمعة من كل أسبوع في ميدان سانت ميكيل.

في عام 1250هـ/1250م من خاتمي الأول بعض الامتيازات للنصارى في مدينة شاطبة، منها أن يكون هناك سوق أسبوعي يعقد مرة واحدة في يوم من أيام الأسبوع، وسوق سنوي آخر يعقد مرة في كل عام، وكان في شهر أغسطس (Deusa, 1976, p. 52). وقد انتشرت الأسواق الأسبوعية كثيراً في الأندلس؛ في شودر (dar) كان يعقد السوق يوم الثلاثاء⁽¹²⁾، وفي قبرة (Cabra)⁽¹³⁾ وقرمونة (Carmona)⁽¹⁴⁾ كان يعقد السوق يوم الخميس (الجميرى، 1980، ص 453, 461).

ويبدو أنَّ هدفَ مثِّل الملك خافيير الأول المدجنين امتياز إقامة سوق أسبوعي هو مساواة المسلمين بالنصارى الذين حصلوا على هذا الامتياز من قبل.

الضرائب والرسوم

لم يكن هناك نظام ضريبي مشترك لجميع المدجنين في أراغون؛ نظرًا لاختلاف الامتيازات الملكية أو الإعفاءات الضريبية التي كان يحصل عليها المدجنون. فعلى سبيل المثال، تختلف الضرائب المفروضة على المدجنين في المناطق الريفية عن المدينة؛ حيث كان المدجنون في المناطق الريفية يدفعون نسبةً تتناسب مع موسم الحصاد، وتتغير تبعًا لنوعية الأرض وإنماجها (Montalvo, 2009, p. 180).

لقد ألغى مرسوم الملك خافيير الأول سكان ضاحية شاطبة أو من يقيم فيها من ضريبة الجزية؛ حيث نصَّت البند الآتي على ذلك: البند التاسع: "ال المسلمين الحاليون والمستقبلون في شاطبة، ليس عليهم أيُّ أعباء؛ بحيث لن يضطروا إلى دفع أيِّ خدمة أو جزية لملك شاطبة أو لحلفائنا بعد مئتي عام كاملين من الآن، إلا في حال القتل أو السرقة". والبند الرابع عشر: "كلَّ تاجر مسلم، أو أيُّ شخص آخر يأتي إلى ضاحية شاطبة المسلمة، يكون حرًّا وأمنًا هناك مع جميع أغراضه وبضائعه، وهو مُعفٍ من جزية المور وقوانين أراغون الأخرى". البند السادس عشر: "إذا جاء أيُّ مسلم للعيش في ضاحية شاطبة، وظلَّ هناك مدة عام أو عامين أو أكثر ثم أراد المغادرة، فيمكنه القيام بذلك بأمان، مع إعطاء فترة راحة". البند الرابع والعشرون: "لا يدفع الأسرى المسلمين أو المسلمين الذين تم شراؤهم من قبل ملك أراغون، أو أعيد شراؤهم من الأسياد، جزيةً مورٍ ما دام أنَّهم من سكان شاطبة". البند الثامن والعشرون: "أن يكون كلُّ مسلم يعيش في شاطبة ويقيم فيها حرًّا في جميع أنحاء مملكة بلنسية، فضلاً عن عدم الاضطرار إلى دفع جزية المور لكلِّ شخص، أو دفع الضريبة المفروضة على عبور البضائع" (Francisco y González, 1866, documento XXIV, pp.325-327).

يُستنتج من ذلك أنَّ الملك خافيير الأول ألغى ضريبة الجزية عن المدجنين في ما يخصُّ الإقامة في شاطبة، وجزية المور والتنقل في مملكة بلنسية بقصد التجارة أو غير ذلك (Montalvo, 2009, p. 166)؛ إذ كان خاتمي الأول قد فرض الجزية على المسلمين في شاطبة بعد أن تسلَّم القلعة الكبرى للمدينة في عام 1246هـ/1246م (Barceló, 1982, p. 27). ثمَّ أنه يمكن هناك نظامًّا قانونيًّا مشترك لجميع المدجنين في بلنسية، وكانت الامتيازات والحقوق والمارسيم تختلف من منطقة إلى أخرى (Envic, 1992, p. 32)؛ حيث كان للسلطات الحكومية في أراغون صلاحياتٌ على المدجنين، مثل حرَّة التجارة والتنقل والهجرة خارج مملكة بلنسية، أو حرَّة تغيير الإقامة (Envic, 1992, p. 33).

وعلى الرغم من الإعفاءات السابقة، فإنه تمَّ فرضُ ضرائب ورسوم على المحاصيل الزراعية والأشخاص والعقارات وال محلات التجارية. ويلاحظُ ذلك في البند الآتي: البند الخامس عشر: "يدفعُ المسلم عُشر المحاصيل الزراعية باستثناء الخضروات". البند السابع عشر: "إنَّ أيًّا من المسلمين الذين يعيشون في ضاحية شاطبة في الوقت الحاضر أو في المستقبل، مطالبون بإعطاء بيزانثيو فضيٍّ (Besancio de Plata) كلَّ عام لصالح أسيادهم؛ وإذا كان له ثلاثة أو أربعة بيوت حصلَ عليها من العمل، فلا يجب عليه إلا دفع بيزانثيو واحدٍ عنها جميًعاً". البند العشرون: "يجب على أيٍّ مسلم أن يدفع ملك أراغون وأبياته بيزانثيو فضيًّا سنويًّا وإلى الأبد عن كلِّ متجرٍ يريد تشغيله، وبيزانثيو فضيًّا أيضًا عن كل محل جزارة". البند الحادي والعشرون: "مقابل كلِّ رأس من الكبش والأغنام والماعز والضأن يُضخَّ بها في الضاحية، يتمُّ دفعُ ثلاثة أوبولات ملكية (óboles Reales)، وتدفع ستة دنانير (Denarios) لنا أو لأتباعنا عن كلِّ رأس ثورٍ أو بقرة". البند السابع والعشرون: "إثبات أنَّ أيًّا من السادة الذين يصنعون الأباريق والأواني والقرميد والبلاط يدفعون بيزانثيو فضيًّا واحدًا عن كل فرنٍ سنويًّا. وأنَّ لديكم موقع حرَّة من دون أيٍّ قيود" (Francisco y González, 1866, documento Nº XXIV, pp.326-327).

يتضخُّ مما سبق أنَّ هناك اختلافًا في قيمة الضرائب ونوعيتها؛ فمنها ما يتعلَّق بالتجارة والعقارات، ومنها ما يتعلَّق بالثروة الحيوانية، والحرف

⁽¹²⁾ شودر: من كور جيان تعرف بغير الزيت لكتَّة زيوتها. انظر: الجميرى، 1980، ص 351.

⁽¹³⁾ قبرة: كورة من أعمال الأندلس تتصل بأعمال قرطبة. انظر: الحموي، 1995، ج 4، ص 305 - 306؛ الجميرى، 1980، ص 453.

⁽¹⁴⁾ قرمونة: كورة بالأندلس تقع شرق إشبيلية. انظر: الحموي، 1995، ج 4، ص 330 - 306؛ الجميرى، 1980، ص 461.

⁽¹⁵⁾ عملة فضية وزنها (15) غرامًا من الفضة. انظر: سعيدان، 1985، م، ص 22.

⁽¹⁶⁾ عملة فضية وزنها (0.44) غرامًا من الفضة. انظر: Artur, 1989, pp. 717-721.

⁽¹⁷⁾ عملة فضية وزنها (0.88) غرامًا من الفضة. انظر: Artur, 1989, pp. 717-721.

الصناعية. وكانت ضريبة الأملك في مملكة أراغون ديناراً واحداً مرابطاً، يدفعها صاحب العقار كلَّ سبع سنوات، ولكنَّ هذه الضريبة قد زادت وتغيرت لاحقاً⁽²³⁷⁾ (Swift, 2012, p. 237). ويظهر هذا التغيير بشكل واضح في المرسوم؛ حيث أصبحت سنويةً بمقدار بيزانثيو فضيًّا (Francisco y González, 1866, documento 1866, documento N° XXIV, pp.326-327).

أمَّا بالنسبة للمحاصيل الزراعية، فقد كان المدجنون يدفعون ربَّ الإنتاج، ولكنَّ الضريبة لم تكون ثابتة؛ حيث تتغير تبعاً لنوعية الأرض وإنماجها. وعلى ما يبيه أنَّ سبب استثناء الخضرروات من الضريبة، هو أنَّ النصارى مُعفونَ من دفعها، وكذلك كانت تُستخدم لاستهلاكم الخاص. وكانت تدخل بعض هذه الضرائب والرسوم مثل المنازل وال محلات التجارية والورش إلى الخزينة الملكية⁽²³⁸⁾ (Montalvo, 2009, p. 180-185).

اما في ما يتعلق بإدارة الحمامات والأفران، وجبية الضرائب والرسوم، فقد تناول البندان الثامن عشر والتاسع عشر ذلك. البند الثامن عشر: "لن يتمكَّن أيُّ نصارى أو يهوديٌّ من إدارة الحمامات أو الأفران التي تقع ضمن ضاحية شاطبة" (Francisco y González, 1866, documento N° XXIV, p.326).

كانت الضرائب في أراغون تُجمع عن طريق الإدارة المحلية، أو من مندوبي عام. وكان تفويض تحصيل الضرائب ممارسةً شائعةً في أراغون؛ حيث كان اليهود في بعض الأحيان يعملون على تحصيل إيرادات الملك خايي الأول وضرائبها⁽²³⁹⁻²⁴⁰⁾ (Swift, 2012, pp. 239-240; CCXXXIII, p. 309; Iaim I, 1848). ويبدو أنَّ سبب منع اليهود من ذلك، هو أنَّ ممَّةً إدارة الحمامات أو الأفران وتحصيل الضرائب، كانت قد أوكلَت إلى رئيس بلدية ضاحية شاطبة⁽²⁴¹⁾ (Montalvo, 2009, p. 171).

أمَّا الجزء الثاني من الضرائب والرسوم فيتعلُّق بالأشخاص؛ حيث تضمَّن البند الثالث والعشرون أنه: "إذا حملت أيُّ مسلمة، ولم يكن لها زوجٌ؛ فإنها تدفع لنا خمسة سوپيلدوس (Sueldos)⁽²⁴²⁾. وكلُّ مسلم يُنكر ابناً أو ابنة، يدفع ملك أراغون عشرين سوپيلدوس؛ سيما إذا أثبتت الأمُّ أنَّ الابنة أو الابن هو من ذلك الشخص الذي نفي أنه ابنه" (Francisco y González, 1866, documento N° XXIV, p. 327).

تعدُّ هذه الضريبة نوعاً من العقوبة، تُفرضُ على المدجنَّ إذا قام بعملٍ ما يخالف البند الثالث والعشرين والخامس والعشرين من المرسوم، ومن ثمَّ تُعدُّ هذه الضريبة غيرَ ثابتة، وإنما مربوطةٌ في حال مخالفة الأشخاص لبند المرسوم التي تم ذكرها.

وتتجدر الإشارة إلى أنَّ هناك اختلافاً في نوعية العملة المستخدمة في المرسوم؛ حيث تم استخدام أربعة أنواعٍ من العملات، هي: بيزانثيو، وأبولاٌ، ودنانير، وسوپيلدوس. ومن ثمَّ فلا بدَّ من تسليط الضوء على قيمة هذه العملات التي كانت تتغيَّر في قيمتها بين الحين والآخر؛ حيث كلُّ واحد بيزانثيو يساوي اثنين سوپيلدوس، وكلُّ واحد سوپيلدوس يساوي اثني عشرَ ديناراً أراغونياً، وكلُّ واحد سوپيلدوس يساوي أربعةً وعشرينَ من الأبولاٌ، وكلُّ دينارٍ يساوي اثنين من الأبولاٌ (Artur, 1989, p. 719).

اما البند الأخير في المرسوم الواحد والثلاثين، فقد نصَّ على أنه: "يُؤمرُ النوابُ والمحضرون ورؤساء البلديات والقضاةُ والمحلفون، وغيرُهم من المسؤولين لدينا، ومن جميع المذكورين أعلاه، بالحفاظ عليك وعلى جميع ممتلكاتك، ويلتزمون بحمايتك والدفاع عنك، وعدم السماح بإزعاجك. صدر في شاطبة، في اليوم العاشر من تقويم فبراير، سنة ألفٍ ومنتين وواحدٍ وخمسين" (Francisco y González, 1866, documento N° XXIV, p. 327).

وتتجدر الإشارة إلى أنَّ البند السابقة ذكرت الجهات الرسمية التي حضرت إصدار المرسوم، وقد تمَّ ذكرُهم في البند الأول من المرسوم، وقد تعهَّدَ هؤلاء بالحفاظ على ممتلكات ملك أراغون، وحمايته والدفاع عنه.

نتائج المرسوم

كان المدجنون الأغلبية الديموغرافية، مقارنة بالأقلية النصرانية في بلنسية، ومع ذلك فإنَّ عدم احترام المواهق والعبود أدى إلى تدهُّر الوضع الاقتصادي والاجتماعي للمدجنين⁽²⁴³⁾ (Montalvo, 2009, p. 157).

ويُشارُ إلى أنه من المنظور النصراني، لم يكن هناك نظامٌ قانونيٌّ مشتركٌ لجميع المدجنين في مملكة أراغون، حتى الامتيازات التي منحت للمدجنين، فهي تختلفُ من منطقة إلى أخرى. وكان مصدرُ الولاية على المدجنين هو الملك نفسه؛ سواءً أكان ذلك بشكلٍ مباشر، أو غيرٍ مباشرٍ من خلال مفوضيه⁽²⁴⁴⁾ (Montalvo, 2009, p. 175). وقد حصل المدجنون في ضاحية شاطبة بموجب مرسوم 648هـ / 1251م على امتيازات عدَّة، منها وجود قاضٍ يقضى بموجبه في جميع المنازعات بين المدجنين وفقاً للشريعة الإسلامية⁽²⁴⁵⁾ (Montalvo, 2009, p. 157). وكان للمدجنين أيضاً من يملكون الأراضي الحق بالتصريف بالأرض وبعها مدجن آخر. وكذلك كان للمدجنين الحق في امتلاك ممتلكاتهم الخاصة؛ سواءً المنقوله منها، أو العقارية، أو من المواشي⁽²⁴⁶⁾ (Montalvo, 2009, p. 185-187).

تمَّ تحديد إقامة المدجنين في ضاحية شاطبة، وتظهرُ هذه الضواحي بوصفها مُدناً مصغرةً بمساجدها، وحماماتها، وأفراها، وأسواقها، وورش الحرف، وبيوتها ومنازلها، ومطاحنها، و محلات الجزار، والمقابر. وفيها كلُّ ما يحتاجه المدجن ليعيش حياته المستقلة. وكان هناك جدارٌ له بوابة، يربط

⁽²³⁷⁾ عملة فضية وزتها 10.51 غرامات من الفضة. انظر: Artur, 1989, pp. 717-721.

الضاحية الإسلامية بالمدينة النصرانية (Montalvo, 2009, p. 162). وعلى الرغم من أن المدجنين كأفراد كانوا معزولين أو يعيشون في مجتمع منغلق على نفسه، فإنه كان هناك أيضًا اتصالًا من خلال وسائل عديدة، منها المالية والاقتصادية والشخصية.

أما بالنسبة لنتائج المرسوم للنصارى، فقد كان النبلاء وأفراد الأسرة الحاكمة من أكثر المستفيدين منبقاء المدجنين في مملكة أراغون بشكل عام وشاطبة بشكل خاص؛ حيث كانت بعض الضرائب التي يدفعها المدجنون تدخل في خزائن أتباع الملك من النبلاء وأفراد الأسرة الحاكمة (Montalvo, 2009, pp. 188-190). وكانت الزراعة والري والحرف أساس الاقتصاد الأراغوني لقرن عدّة؛ حيث كان المدجنون يتقنون مهن الزراعة، والري، وقد بقيت المهن الرئيسية لهم؛ حيث استفاد النبلاء من المدجنين بالحصول على أكبر عدد من الأيدي العاملة منهم بأجرة رخيصة للعمل في إقطاعاتهم. أما بالنسبة للحرف التي كان يعمل بها المدجنون فهي كثيرة، منها: الفخار، وأعمال المعادن (الحدادة والنحاس)، والصوف، والكتان، والحرير، والصباغة، والصابون وغير ذلك من المهن. وكانت بعض الحرفيّة حكراً على المدجنين، مثل الخزف والبناء (Montalvo, 2009, p. 189).

وختاماً، يجدر التنويه إلى أن ما تضمنته بنود المرسوم 648هـ / 1251م، قد أعطى المدجنين نوعاً من الحكم الذاتي في ضاحية شاطبة؛ وذلك بإدارتها من خلال رئيس المدينة وزاليمها والأمين والثاباتاليانوس. وتأكيداً لذلك، نجد أن المصطلحات العربية، قد وردت باللغة العربية في نص المرسوم المكتوب باللغة اللاتينية: (zabazallanos)، (alamín)، (el alcalde). ويشير من بنود المرسوم حصول المدجنين على الحرية الدينية؛ وذلك من خلال السماح لهم بإقامة شعائرهم الدينية. ونجد من خلال تلك الإشارات القليلة في المرسوم أن الاندماج الاجتماعي الكامل بين المدجنين والنصارى لم يحدث على الرغم من التواصيل والتعابيش الذي كان بينهم.

النتائج

- 1- استمرت عمليات احتلال شاطبة ست سنوات تقريباً -638هـ / 1240م - 1246هـ / 1244م، وتم تسليم المدينة بموجب اتفاقية صلح على مرحلتين: المرحلة الأولى القلعة الصغرى لشاطبة 642هـ / 1244م، والقلعة الكبرى في عام 644هـ / 1246م في المرحلة الثانية.
- 2- كان حدوث الثورات في مملكة بلنسية ومها ثورة الزرق في عام 1248هـ / 645م، وانضمّام أهالي مدينة شاطبة لهذه الثورة، وتشكيلها خطراً على ممتلكات الملك خافي الأول في بلنسية؛ دافعاً له إلى إعادة النظر في التعامل مع أهالي شاطبة، وإصدار مرسوم عام 648هـ / 1251م.
- 3- حدد المرسوم 648هـ / 1251م حدود منطقة سكن أهالي شاطبة في المدينة التي أطلق عليها ضاحية شاطبة، وتم تعيين قاضٍ ومجلسٍ للمدينة، وعيّن الأمين لإدارة ضاحية شاطبة بإشرافٍ من وكيل ملك خافي الأول في بلنسية إيسكيمينيس بيريه دا أرينوس.
- 4- ألغى المرسوم أهالي شاطبة من ضريبة الجزية، وفي المقابل تم تحديد الضرائب والرسوم على العقارات ومحلات الجزار والحمامات والأفران والورش، مع ضمان حق التملك لتلك العقارات وال محلات التجارية، وحرية البيع والشراء.
- 5- كان من نتائج المرسوم أن أصبحت ضاحية شاطبة مدينةً صغيرةً للمسلمين، فيما المساجد والأسواق والحمامات والأفران، وغير ذلك، إضافة إلى كلّ ما يحتاجه سكان المدينة.

المصادر والمراجع

- ابن الأبار، م. (1984). *الحلة السيراء*. (ط2). القاهرة: دار المعرفة.
- ابن خلدون، ع. (1408هـ / 1988). *ديوان المبتدأ والخبر في تاريخ العرب والببر ومن عاصرهم من ذوي شأن الأكبر*. (ط2). بيروت: دار الفكر.
- براتشينا، ب. (2012). *الموريسيون الإسبان ووقائع طردهم*. (ط1). بيروت: دار الكتب العلمية.
- الجمموي، ش. (1995). *معجم البلدان*. (ط2). بيروت: دار صادر بيروت.
- الجميري، م. (1980). *الروض المعطار في خبر الأقطار*. (ط2). بيروت: مؤسسة ناصر للثقافة.
- حومد، أ. (1988). *محنة العرب في الأندلس*. (ط2). بيروت: المؤسسة العربية للدراسات والنشر.
- بن خلكان، ش. (1974). *وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان*. (ط1). بيروت: دار صادر.
- سالم، م. (1995). *شاطبة الحصن الأمامي لشرق الأندلس في العصر الإسلامي*. الإسكندرية: مؤسسة شباب الجامعة.
- سعيدان، ع. (1985). *علاقة الحفصيين ببلاط أراغون في عهد جاكمو الثاني*. تونس: مؤسسة سعيدان للطباعة والنشر.
- عنان، م. (1997). *دولة الإسلام في الأندلس*. (ط4). القاهرة: مكتبة الخانجي.

Arabic sources and references

- Al-Hamawi, S. (1995). *Dictionary of Countries*. (2th ed.). Beirut: Dar Sadir.
- Al-Himyari, M. (1980). *Al-Rawd Al-Mu'tamar fi Khabar Al-Aqtar*. (2th. Ed.). Beirut: Nasser Foundation for Culture.
- Annan, M. (1997). *The Islamic State in Andalusia*. (4th ed.). Cairo: Al-Khanji Library.
- Brachina, P. (2012). *The Spanish Moriscos and the Facts of Their Expulsion*. (1th. Ed.). Beirut: Dar Al-Kotob Al-Ilmiyyah.
- Houmed, A. (1988). *The Ordeal of the Arabs in Andalusia*. (2th ed.). Beirut: Arab Foundation for Studies and Publishing.
- Ibn al-Abbar, M. (1984). *Al-Hillah al-Sira'*. (2th ed.). Cairo: Dar al-Ma'arif.
- Ibn Khaldun, A. (1988). *Diwan Al-Mubtada' wa Al-Khabar fi Tarikh Al-Arab wa Al-Barbar wa Al-Aza'ir min huwa Al-Ta'mem*. Edited by Khalil Shahada. (2th ed.). Beirut: Dar Al-Fikr.
- Ibn Khallikan, Sh. (1974). *Deaths of Notable People and News of the Sons of the Age*. (1th ed.). Beirut: Dar Sadir.
- Saidan, A. (1985). *The Hafsid relations with the Aragonese court during the reign of Jacques II*. Tunis: Saidan Printing and Publishing Foundation
- Salem, S. (1995). *Shatiba, the Front Fortress of Eastern Andalusia in the Islamic Era*. Alexandria: University Youth Foundation.

References

- Barceló, M. (1982). *Los Banu Isa, alcaldes de Xàtiva y Montesa*. Xativa: en Fira d'Agost.
- Biox, V. (1837). *Xativa, Memoria, Recuerdos y Tradiciones de este Antigua Ciudad*. Xativa: Imprenta y Librería de Blas Bellver.
- Deusa, M. (1976). *la area de infulencia de xativa*. Valencia: Universidad de Valencia.
- Envic, G. (1992). Los mudéjares de la Valencia medieval: renta y señorío. *Revista Internacional de Ciencias Sociales*, 14, 29-48.
- Francisco, F., & González. (1866). *Estado Social y Político de los Mudéjares de Castilla*. Madrid: Real Academia de la Historia.
- Guichard, P. (2001). *Al-Andalus frente a la conquista cristiana. Los musulmanes de Valencia (siglos XI- XIII)*. Valencia: Biblioteca Nueva.
- Artur, M. (1989). Breve aportación al estudio de la metrología numismática del reino de Aragón en los siglos XIII y XIV. *Aragón en la Edad Media*, 8, 717-721.
- Jaim I El Conquistador Libro de sus hechos*. (1848). Valencia: C.S.I.C.
- Los documentos árabes diplomáticos del archivo de la corona de Aragón*. (1940). Madrid: imprenta de estanilos maestre.
- Montalvo, J. (2009). Los Mudéjares en Aragón y Cataluña en el Reinado de Jaime I. *Esteban Sarasa Sánchez*, 157-198.
- Rubio, A.B. (1986). [La frontera del Reino de Murcia en la política castellano-aragonesa del siglo XIII](#). *Miscelánea medieval murciana*, 13, 133-154.
- Swift, F. (2012). *Vida y Época de Jaim I El Conquistador*. Zaragoza: C.S.I.C.
- Torres F. J. (1998). *La delimitación del Sudeste peninsular (Tratados de partición de lo Reconquista)*. Murcia: Digitium, Universidad de Murcia.